



فريقاً المذكرة:

الفريق الأول: الجامعة الأردنية، الجبيهة - عمان ص.ب (11942) الأردن، ويمثلها رئيس الجامعة أو من ينوب عنه أو يفوضه خطياً بذلك، ويشار اليه فيما بعد بالفريق الاول.
الفريق الثاني: الشركة الأردنية لخدمات الهواتف المتنقلة ("زين")، ويمثلها الرئيس التنفيذي السيد فهد الجاسم و/أو من يفوضه خطياً بذلك، ويشار اليه فيما بعد بالفريق الثاني.

مقدمة

- تعتبر مقدمة هذه المذكرة وأي ملحق لها جزءاً لا يتجزأ منها وتقرأ معها كوحدة واحدة لكافة الغايات والمقاصد.
- رغبة الفريقين المتعاقدين في إقامة علاقات مباشرة تهدف إلى تطوير تعاون في مجالات متعددة من خلال هذه المذكرة وبما يتوافق مع التشريعات النافذة لدى الفريقين، فقد اتفق الفريقان على ما يلي:

- المادة الأولى: تطوير النشاطات التعاونية التالية في المجالات الأكاديمية ذات الاهتمام المشترك بين الفريقين:
1. تبادل أعضاء الهيئة التدريسية والباحثين والخبراء لأغراض التدريس أو لإلقاء المحاضرات أو القيام بالبحوث العلمية وتبادل الخبرة.
 2. إجراء مشاريع بحثية مشتركة.
 3. التنظيم المشترك لحلقات دراسية و ندوات و مؤتمرات مشتركة.
 4. تبادل المطبوعات والكتب والدوريات ونتائج البحوث العلمية.
 5. يقوم الفريق الثاني بتقديم الدعم الاعلامي للنشاطات المتعلقة في العيادة المتنقلة المقدمة من الفريق الثاني مجاناً مثل اجراء مقابلات راديو او تلفزيون حسب التوفر و/أو الاعلان على مواقع التواصل الاجتماعي و/او نشر الاخبار وفقاً لما يراه الفريق الثاني مناسباً وبالتنسيق مع الجهات المختصة لدى الفريق الاول.

المادة الثانية : بناءً على هذه المذكرة، تقوم الكليات والمعاهد والمراكز لدى الفريقين بالتفاوض والاتفاق على تطوير وتنفيذ النشاطات المحددة والمتعلقة بها، على أن يتم تطبيق هذه النشاطات بما يتفق مع قوانين وأنظمة الاردن. كما يقوم كلا الفريقين بتنفيذ واجباته المحددة بموجب مذكرة التفاهم وفقاً للتشريعات النافذة لدى الفريقين.

ل.أ.
ت.ب.
م.أ.
#.أ.



المادة الثالثة: يتفق الفريقان على أن تنفيذ أي من النشاطات التي وردت في المادة الأولى يعتمد على توافر المصادر والدعم المالي لدى الفريقين وشروط الجهات المانحة ان وجدت.

المادة الرابعة: يتفق الفريقان على نسب الملكية وما ينتج عنها من عوائد قبل البدء في نشاطات بحثية مشتركة، بناء على هذه المذكرة، يمكن أن ينتج عنها ملكية فكرية بما يتوافق مع التشريعات ذات العلاقة. ولا يحق لأي من الفريقين استخدام اسم و/أو شعار و/أو من العلامات التجارية الخاصة بالفريق الآخر دون الحصول على موافقة الخطية والمسبقة وفي حدود نطاق مذكرة التفاهم.

المادة الخامسة: يمكن تعديل هذه المذكرة بإضافة ملاحق بإتفاق خطي موقع بين الفريقين، وتعتبر جزءاً لا يتجزأ من المذكرة ويكون التعديل نافذاً من تاريخه مالم يتفق الفريقان على خلاف ذلك.

المادة السادسة: تحل الخلافات ودياً ما أمكن، وفي حال عدم التوصل لحل مرضي لكلا الفريقين، تشكل لجنة يتم تسمية أعضاؤها من قبل الفريقين وحسب الاصول في حال المنازعات الناشئة عن تغيير و/أو تنفيذ أي بند من بنود مذكرة التفاهم، وفي حال لم تتوصل اللجنة لحل تكون محكمة بداية عمان (قصر العدل) هي صاحبة الصلاحية بالنظر في هذا الخلاف.

المادة السابعة: تعتبر هذه المذكرة نافذة المفعول لمدة سنة واحدة اعتباراً من تاريخ (2024/1/1) ولغاية تاريخ (2024/12/31) ويمكن تجديدها خطياً بعد المراجعة وإعادة التفاوض من قبل الفريقين.

المادة الثامنة: يمكن للفريقين إنهاء هذه المذكرة في أي وقت خلال فترة نفاذها بكتاب خطي يرسله للفريق الآخر قبل شهرين على الأقل من تاريخ الإنهاء.

المادة التاسعة: يمكن للفريق الأول استخدام عيادة زين المتنقلة للأطفال لتنظيم جولات وزيارات دورية لدور كبار السن وذلك بعد التنسيق مع شركة زين، تجنباً للشك فإن شركة زين غير مسؤولة عن أي من الاعراض المترتبة على العلاج و/أو تقديمه لأي من الحالات التي سيتم معالجتها ومعاينتها أثناء الزيارات.

المادة العاشرة: يترتب على الفريق الأول الحصول على كافة التراخيص والموافقات من الجهات الحكومية والرسمية المطلوبة لترتيب وتنظيم الزيارات الدورية لجمعيات ودور كبار السن، وأخذ الموافقات الخطية من المرضى الذين سيتم معالجتهم.

المادة الحادية عشر: يقوم الفريق الأول بتأمين وتغطية تكاليف كافة المستلزمات الطبية المستخدمة أثناء الزيارات الدورية المنظمة من قبله تجنباً للشك تكون تكاليف الأعمال المخبرية وكما هو معمول به في عيادات الطلبة في القسم السريري في المستشفى، وبما يتوافق مع تشريعاته، ولا يتحمل الفريق الثاني أي تكاليف وينحصر دور الفريق الثاني بالدعم العيني من خلال تقديم العيادة والسائق والوقود ولا يترتب عليها أي تكاليف

٤٨
٤٨
٤٨

اخرى اضافية متعلقة بالخدمات التي تقدمها مستشفى الجامعة الاردنية لكبار السن مثل العلاج، صيانة اطقم الاسنان و غيرها.

المادة الثانية عشر: يتولى الفريق الأول ممثلاً بطلبة دكتور في طب الأسنان وطلبة الدراسات العليا تحت اشراف أعضاء الهيئة التدريسية بمتابعة الحالات المرضية التي تم استقبالها ومعالجتها في العيادة المتنقلة أثناء الزيارات الدورية المنظمة من قبل الفريق الأول وبالتعاون مع الفريق الثاني.

المادة الثالثة عشر: اتفق الفريقان على تشغيل قسم طب الأسنان في العيادة المتنقلة على أن يتم تشغيل قسم الفحص السريري في العيادة المتنقلة في المستقبل وبعد اخذ موافقة الجهات المختصة لدى الفريق الاول والحصول على موافقة الفريق الثاني.

المادة الرابعة عشر: يتم تحديد أوقات الزيارات الدورية للعيادة المتنقلة بحسب اتفاق الفريقين، بما يتوافق مع التقويم الجامعي المعتمد للفريق الاول وتوفر عيادة زين.

المادة الخامسة عشر: يلتزم الفريق الاول بإعادة العيادة الى الفريق الثاني بذات الحالة التي استلمها عليها.

المادة السادسة عشر: يقوم الدكتور مساعد العميد لشؤون التدريب ممثلاً عن الفريق الأول أو من ينوبه باستلام وتسليم العيادة المتنقلة من الفريق الثاني.

المادة السابعة عشر: تتكون هذه المذكرة من (سبعة عشر) بندا بما فيها هذا البند ، تم تحريرها في برضى وقبول الفريقين وعلى نسختين اصليتين، متماثلتين، وتحمل كل نسخة اصلية منها توقيع الفريقين.

الفريق الثاني

الفريق الأول

الشركة الأردنية لخدمات الهواتف المتنقلة ("زين")

الجامعة الأردنية ويمثلها رئيسها
رئيس الجامعة او من ينوب عنه او
يفوضه خطياً بالتوقيع

السيد فهد الجاسم

الأستاذ الدكتور نذير عبيدات


التوقيع:

التاريخ:

التوقيع:

التاريخ:


٢٠١٦/١٢/٢٠


٢٠١٦/١٢/٢٠

